رابط المادة على منصة باحث

الكناشة التفسيرية

٣٣١_هل تجب قراءة الفاتحة في كل ركعة

أحمد الصقعوب

ثمان مذهب الشافعي وجماعة من اهل العلم انه تجب قراءتها في كل ركعة. هذه مسألة ايضا ثالثة اه على قول الجمهور انه انها تتعين قراءة الفاتحة وهو الذي دلت عليه الادلة - 00:00:00

اه هل تتعين قراءتها في كل ركعة ام يجزي ان يقرأها مرة ويكون حصل المقصود في قوله لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب قرأها مرة هل يجزئه ذلك ام لا بد ان يقرأها في كل ركعة - 00:00:13

فلان يا اهل العلم ذكرهم المؤلف ارجحهما القول الاول الله اليك وقال اخرون انما تجب قراءتها ثمان مذهب ثم ان مذهب الشافعي وجماعة من اهل العلم انه تجب قراءتها في كل ركعة - 00:00:27

وقال اخرون انما تجب قراءتها في معظم الركعات. وقال الحسن واكثر البصريين انما تجب قراءتها في ركعة من في ركعة واحدة من الصلوات اخذا بمطلق الحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري والاوزاعي لا تتعين قراءتها. بل - 00:00:43

لو قرأ بغيرها اجزأه لقوله تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن كما تقدم والله اعلم - 00:01:04